

انها واقعة موقفة فاعل الذي هو اسم فاعل الفعل المضعف وهو فعل
بفتشيد يدل انه الموضوع لا قارة المبالغة والتكثير هنا حاصل ما فيه
ثابتة مما كتبه الدكتور في هذا **قوله** ويرد عليهم قول العرب اما العمل
الذي امارده عليهم في منع التقدّم فظاهرا واما رده عليهم في تعذر الفعل
فوجهه ان لا يبيح التقدير هنا لان احوالا يفضل بينها وبين الفعل
محللة **قوله** كقولهم في العمل لا يجزيه الا لا يلزم من عملها
ذكر المفعول فقد يجزى في لغز او لتزليل الوصف منزلة اللازم ومن
ذلك **قوله** صلي الله عليه وسلم الرجحون برجمهم الرجحون تخذف معقول
الرجحون اسما تصد المعلوم اي كل احد او المراد من وجود منهم الرحمة
وفي الحديث سؤال المشهور وهو ما الحكمة في الايمان بالرجحين وهو
جمع راجحون الرجحان الذي هو جمع راجح وغالب ما ورد في الرحمة استعمال
رجحيم و**اجاب** بعضهم بان الرجحيم صيغة مبالغة فلو اتي بجمعها
اقتضى الاقتضار عليه وان لم لا يجمع الا من كان عنده رحمة زائدة وانما اتي بها
في قوله انما برحم الله من عباده الرجحان لفظ الجلالة دال على العظمة
والكبرياء ولفظ الرجحان دال على العفو وبلاستغراق حين ورد لفظ الجلالة
يكون الكلام مسوقا للتعظيم فلما ذكرنا سبب ان يذكر معه من عظمت
رحمته ولما ذكر لفظ رحمن الدال على المبالغة في العفو ذكر معه
ما يدل على رحمة وان قلت قال بعضهم وحق هذا الجواب ان يكتب
بما الذهب على صفحات القلوب **فصل قوله** يجوز في
الاسم الفضلة التقديري بالفضلة بعضهم من قول الشاعر وانصب لانه يعم
مندان لا يضاف للفاعل ولا بد من تخصيص الفضلة بالمفعول به وما

اشبهه

اشبهه وهو الخبر في باب كانا ما الحال والتعيين ونحوها فلا يضاف الوصف
المذكور اليها ولا بد من تقييد الاسم الفضلة بكونه ظاهرا فان كان ضميرا
منفصلا فعلى جرح خلافا للاختصاص وهشام او منفصلا وجب نصبه ولا
بد من تقييد الظاهر بكونه مع بالمر كات وهو بال والمضاف اليه مجرد
منها والاليس الا النسب فخلص ان الثاني للوصف تارة يجب جرح وتارة
يجب نصبه وتارة يجذف فيه الامران فاطلاق المسموعا للناظر جوازها
ما لا ينبغي وتفصيل المقال في جوازها على الالفية **قوله** الوصف
العاقل اما غيرهم فيخفف ما يليه وغير ما يليه امره مستل لان لا يضاف
اليه اذ لا يضاف هرتين ولا يصبه اذ ليس فيه احلية ذلك الاعلى
راي فالظاهرا انه يكون معمولا لمخروف ولا يورد هذا لظان زيدا مطلقا
لكونه اذ المر يقدر المفعول الاول يلزم الخذف اقتضاه وهو لا يجوز
في باب ظن وان قد وفما ناصبة لانها تارة اول ومحل امتناع الخذف
المذكور اذ التركيب المفعولان المذكورين ومن امثلة ذلك جاعل
الليل سكتا فسكتا منصوب بمجرد **قوله** ان يصب الخ اختلف
في ايها اوي فقيل النصب واليه ذهب بن وقيل الجر وقيل لها سببان
قوله واما معدا الثاني فيجب نصبه قال اللقائي انظم مع ما قدمه
من جوار فصل الوصف المضاف الي مفعوله الاول بمفعول الثاني اذ
مقتضاه جوارجر خليفته في الآية الثانية باضافة جاعل اليه مفعولا
بينهما يعني الارض ويمكن الجواب بان الجر والاضافة هو الثاني حكما
وغيره غيره وان تقدم لفظ **قوله** وفي بعض النسخ وسكتا من هذا
الهمزة نسخة اللقائي قال سكتا في ان جاعلا في الآية خبر عامل ففضليته

Copyrighted material